

(٢) تفع مذكرة القطعة رقم ١ بحوض الزواين رقم ٣٠ وحدودها كالتالي:  
 الحد البحري : باقى القطعة ١ بحوض الزواين بعرض ٣٠ مترا  
 الحد الشرقي : « ١ » بطول ٥٠ مترا  
 الحد الغربي : « ١ » بعرض ٣٠ مترا  
 الحد الجنوبي : « ١ » بطول ٥٠ مترا  
 الملكية :

حسب كشف الملك الظاهرين المرفق .

موافقة المالك من عدمه :  
 أخطر المالك ولم تصل منهم إجابة .  
تحديد الأتجاه اللازم وأسبابه إن وجد :  
 لا يوجد امتداد للشروع .

خراطط المشروع :  
 موافق على الخراطط المساحية والكركي موافق المشروع .

موافقة المحافظ :

وافق السيد المحافظ على رفع ملكية الموقع بالكتاب رقم ٢٠٦٥ بتاريخ ١٤/١١/١٩٧١ ونظراً إلى أهمية المشروع ووجبة في إنهائه على وجه السرعة ، فيقتضي الأمر استصدار فردار من السيد رئيس الجمهورية يتقرر المذكرة العامة لهذا المشروع والاستيلاء على الأرض اللازمة لتنفيذها مباشرة ، بهدأة النقل ملكيتها هذه الأرض أو زرع ملكيتها وفقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ والقوانين المعدلة له .

ويتشرف وزير الكهرباء ، بعرض مشروع القرار المرافق على الصد

رئيس الجمهورية مفرغاً في الصيغة القانونية .

رجاءً — في حالة الموافقة — التفضل بإصداره .

وزير الكهرباء  
مهندس : أحمد سلطان اسماعيل  
كشف

باسم الملك الظاهرين لمشروع إنشاء محطة تفريغ الأربعين  
محافظة أسيوط

المساحة المستقطعة ٣ قارات و١٥ سهماً بحوض الزواين رقم ٣٠ ملك  
أبو حشيش أحمد وعنوانه أسيوط شارع البركاوى وحملة ماعلكله في الناحية  
قدان واحد .

المساحة المستقطعة قباراطان و١٢ سهماً بحوض الزواين رقم ٣٠ ملك  
عبد الماتى عبد الحافظ على عبد العاطى وعنوانه أسيوط شارع البركاوى  
وحملة ماعلكله في الناحية قدان و١٢ قباراطاً .

المساحة المستقطعة قباراط بحوض الزواين رقم ٣٠ ملك أحمد عبد الحافظ  
أحمد أبو حشيش وعنوانه أسيوط شارع البركاوى وحملة ماعلكله أندنة .

المساحة المستقطعة قباراطاً ١١ سهماً بحوض الزواين رقم ٣٠ ملك إبراهيم  
عبد الرحمن عبد العاطى وعنوانه أسيوط شارع البركاوى وحملة ماعلكله  
في الناحية قدان .

الحملة ٨ قارات و١٤ سهماً

مندوب الهيئة مدير إدارة المساحة وزراعة الملكية

رشدى على فرج مهندس : محمود سعيد النجار  
افتتاح مكتب الأعمال المدنية والمساحة

مهندس : أحد عبد الرحمن أبو الفضل

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٣ لسنة ١٩٧٢

بتقرير المذكرة العامة لمشروع محطة تفريغ الأربعين بناحية الأربعين  
مدينة أسيوط محافظة أسيوط والاستيلاء على الأرض اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وحل القانون رقم ٧٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعزع ملكية العقارات للنفعة  
العامة أو التحسين ؛

وحل القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة  
بتزعزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ — يترد من أعمال المذكرة العامة مشروع إنشاء محطة تفريغ  
ال الأربعين بناحية الأربعين مدينة أسيوط محافظة أسيوط .

مادة ٢ — يترد بطرق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع  
المذكور وباللغة ساحتها ٨ قارات و١٤ سهماً تقريباً (ثمانية قارات  
وأربعة عشر سهماً تقريباً) والواقعة ضمن القطعة رقم ١ بحوض الزواين  
رقم ٣٠ بناحية أسيوط محافظة أسيوط والموضع بيانها وحدودها وأسماء  
ملوكها بالذكرة والكشف والرسم المرافق .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

مدونة رئيس الجمهورية في ١٩ ربى الأول سنة ١٣٩٢ (٢١ مايو سنة ١٩٧٢)  
أنور السادات

## مذكرة إيضاحية

بتقرير المذكرة العامة لمشروع إنشاء محطة تفريغ الأربعين بناحية الأربعين  
مدينة أسيوط محافظة أسيوط والاستيلاء على الأرض اللازمة له  
مبررات اختيار المشروع من أعمال المذكرة العامة :

وجبة في ربط قرى موشا وستباد ودرنكه بخطوط كهرباء السد العالي  
فقد روى إنشاء محطة تفريغ الأربعين بناحية الأربعين مدينة أسيوط محافظة  
أسيوط مما يتلزم الاستيلاء على قطعة الأرض المذكورة على الرسم الموضح  
وتبلغ ساحتها ٨ قارات و١٤ سهماً تقريباً بحوض الزواين رقم ٣٠  
ويقتضي الأمر تقرير المذكرة العامة لهذا المشروع .

## أسباب اختيار الموقع :

ملائمته من الناحية الفنية .

## بيانات الخاصة بالموقع :

(١) المساحة المطلوب الاستيلاء عليها ٨ قارات و١٤ سهماً تقريباً  
(ثمانية قارات وأربعة عشر سهماً لغيره) .